

سنن ابن ماجه

3142 - حدثنا محمد بن الصباح . حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن شريح ابن النعمان عن علي قال نهى رسول الله ﷺ أن يضحى بمقابلة أو مدابرة أو شرقاء أو خرقاء أو جدعاء .

[3142 - (بمقابلة) هي التي قطع مقدم أذنها . (مدابرة) هي التي قطع مؤخر أذنها . (شرقاء) مشقوقة الأذن نصفين . (خرقاء) في أذنها ثقب مستدير . (جدعاء) من الجدع . وهو قطع الأنف والأذن والشفة . وهي بالأنف أخص . فإذا أطلق غلب عليه . [K ضعيف